وتشمل الإعلانات الأخرى:

- ✓ إعلانات وعلامات تجارية.
- ✓ إعلانات تصحيح الأسماء.
- ✓ إعلانات سلطة النقد.
- ✓ إعلانات صندوق الاستثمار.
- ✓ إعلانات صادرة عن مراقب الشركات.
- ✓ إعلانات هيئة سوق رأس المال.
- ✓ إعلانات هيئة الرقابة العامة.
- ✓ إعلانات صادرة عن سلطة الطاقة.

قوائم الإدراج:

يحتوي المرجع على قوائم الإدراج الصادرة عن لجنة تنفيذ قرارات مجلس الأمن المنشورة في الجريدة الرسمية، سواء المحددة في قوائم لجنة العقوبات أو المحددة محليًا أو بناءً على طلب دولة خارجية وفق أحكام المرسوم رقم (14) لسنة 2022م بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن.

الإحصائيات

يوفر المرجع رسومًا بيانية تهدف إلى تحليل البيانات المرفوعة على المرجع بصورة إحصائية، إذ يتم جمع البيانات وعرضها بصورة رسم بياني، بحيث تكون بمثابة أداة تحت تصرف الباحث يسترشد بها لتشخيص المشاكل وتقييم التقدم الحاصل على مستوى التشريعات والقرارات الصادرة.

كما تهدف الإحصائيات إلى مساعدة صناع القرار في الدولة بتقديم كافة المعلومات والبيانات والمؤشرات لاستخراج التقارير بناءً على المعلومات المدخلة من مصدر موثوق يعتمد عليه، أي من مصدرها الأساس (الجريدة الرسمية)، مما يعزز الشفافية في المؤسسات العامة وانفتاحها على الشعب، ويجسد مبادئ احترام حقوق الإنسان.

ويشار إلى أن المرجع الإلكتروني يوفر نتائج بحث دقيقة لكل ما هو منشور في الجريدة الرسمية.

الوصول إلى المرجع

يتم الوصول إلى المرجع عن طريق:

1. الرابط الإلكتروني: mjr.lab.pna.ps دون الحاجة لتسجيل دخول، وبآلية بحث بسيطة.
2. زيارة موقع ديوان الجريدة الرسمية الرسمي عبر الرابط www.lab.pna.ps والدخول إلى أيقونة المرجع.

ديوان الجريدة الرسمية

رام الله - الماصيون

عمارة البرقاوي - مقابل فندق الميلينيوم

هاتف: 02-2971654 - **فاكس:** 02-2986008

البريد الإلكتروني: info@lab.pna.ps

المرجع الإلكتروني: mjr.lab.pna.ps

www.lab.pna.ps

ديوان الجريدة الرسمية - دولة فلسطين

ديوان الجريدة الرسمية - فلسطين

جميع حقوق الطباعة والنشر محفوظة

ديـــوان الجريـــــدة الرسميـــــة ©

المرجع الإلكتروني للجريدة الرسمية

ELECTRONIC REFERENCE FOR THE OFFICIAL GAZETTE

ديوان الجريدة الرسمية

2023

التعريف بالمرجع

يعد المرجع منصة إلكترونية شاملة لأول قاعدة بيانات قانونية حكومية تمكن الكافة من الاطلاع والوصول لكل ما ينشر في الجريدة الرسمية "الوقائع الفلسطينية"، وفقًا لقرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2022م باعتماد المرجع الإلكتروني للجريدة الرسمية قاعدة بيانات قانونية رسمية لدولة فلسطين، حيث يعتبر المرجع أحد أهم محاور العمل في ديوان الجريدة الرسمية استنادًا لأحكام القرار بقانون رقم (3) لسنة 2022م بشأن ديوان الجريدة الرسمية.

وأطلق الديوان المرجع الإلكتروني بتاريخ 2019/10/31م انسجامًا مع توجيهات الحكومة في تطوير أداء المؤسسات الحكومية وتقديم الخدمات الإلكترونية، حيث يتيح الوصول لجميع ما نُشر في الجريدة الرسمية منذ صدورها، مواكبًا كل ما يتم نشره حديثًا.

ويتضمن المرجع كافة التشريعات الرئيسية والثانوية من قوانين وقرارات بقانون ومراسيم وقرارات رئاسية، وقرارات مجلس الوزراء، والقرارات والتعليمات الوزارية، إضافة إلى قرارات المحكمة الدستورية، والأحكام الغيابية، والإعلانات.

ولا يزال العمل مستمرًا على تحديث وتطوير البيانات وآليات البحث الموجودة في المرجع.

أهداف المرجع

يهدف المرجع إلى تحقيق الآتي:

1. توثيق كل ما ينشر في الجريدة الرسمية بصورة إلكترونية.
2. ضمان حق المواطن في الوصول للمعلومة القانونية من مصدرها الرسمي.
3. الحفاظ على الإرث القانوني للدولة.

محتويات المرجع

قاعدة التشريعات:

تحتوي هذه القاعدة على كافة التشريعات الفلسطينية التي تصدر في الجريدة الرسمية منذ العام 1994م المتمثلة بـ (القوانين، القرارات بقوانين، المراسيم الرئاسية، قرارات مجلس الوزراء، الأنظمة واللوائح، والقرارات والتعليمات الوزارية) وذلك ضمن التشريعات المنفردة.

بالإضافة إلى التشريعات المدمجة التي تحتوي على التشريعات السارية بشكلها النهائي، ويقصد بالشكل النهائي للتشريع، التشريع مضافًا له كافة التعديلات التي طرأت عليه وفقًا للتسلسل التاريخي لهذه التعديلات، حيث عمل المرجع الإلكتروني على دمج التشريعات السارية بقصد خلق وحدة تشريعات جديدة مؤلفة من التشريع الأصلي متحدًا مع التعديلات التي أُجريت عليه، بحيث يُقرأ التشريع وتعديلاته كوحدة واحدة نهائية بنسخة إلكترونية.

وتحتوي هذه القاعدة على:

1. قاعدة مرجعية بالمعلومات الأساسية عن كل تشريع، مع إمكانية ربط التشريعات ببعضها، حيث يكون باستطاعة الباحث متابعة التطور في أي موضوع قانوني خلال السنوات المختلفة.
2. التشريعات الثانوية، وتشمل اللوائح والأنظمة اللاحقة للتشريع الرئيسي.
3. التشريعات المعدلة، وتشمل التشريعات التي تصدر لاحقًا للتشريعات الأصلية لتعديلها.
4. صورة طبق الأصل للتشريع كما نُشر في الجريدة الرسمية.

وباستطاعة الباحث متابعة تطور أي موضوع قانوني خلال السنوات المختلفة، من خلال ربط هذه التشريعات كلها ببعضها البعض بعلاقات مختلفة مثل:

1) **الاستناد (التشريعات الثانوية):** ربط التشريعات الثانوية بالتشريع الأصلي (السند)؛ لتحديد علاقات الإلغاء والتعديل بين التشريعات، ووضع آلية عمل دقيقة، إذ تربط هذه العلاقة بين التشريع وتشريع آخر والذي صدر التشريع بناءً عليه (وهي غالبًا ما تكون في علاقة القوانين العادية مع القانون الأساسي، وعلاقة التشريع التنفيذي مع القانون الذي يمنح المشرع صلاحية وسلطة وضعه).
2) **التعديل والإلغاء (التشريعات المعدلة):** بهدف التسهيل على الباحث والقانوني في تصفح التشريع وتعديلاته استقلالًا، وتشمل كل التشريعات السارية والملغاة، حيث يتم ربط التشريعات المعدلة بالتشريع الأصلي (المُراد تعديله).
3) **الأحكام الدستورية:** ربط كافة الأحكام الدستورية (طعن، تفسير، إزالة غموض، تنازع تنفيذ، تنازع اختصاص) بالتشريعات المتعلقة بها؛ بما أن أحكام المحكمة الدستورية في الدعاوى الدستورية وقراراتها ملزمة لجميع سلطات الدولة وللكافة، حيث أصبح التشريع كلًا واحدًا متكاملًا بالنسبة للمستخدم يبحث فيه عن أي مواد أو موضوعات يطلبها، دون إغفال أي حكم دستوري متعلق بها.
4) **حالة السريان:** متابعة حالة سريان التشريعات وتحديثها بشكل مستمر، وتحديدها فيما إذا كانت مُلغاة بشكل صريح أو ضمني، أو إذا كانت سارية أو معدلة؛ بهدف معرفة الصورة النهائية للتشريعات المطبقة حتى لا يقع الباحث في خطأ عدم معرفة الحكم الذي يجب أن يطبّق في النهاية على المسائل التي هو بصدد البحث عنها.

كما تحتوي قاعدة التشريعات على خيار البحث في التشريعات السارية فقط، حيث أصبح بإمكان الباحث الوصول إلى التشريعات السارية دون غيرها.

وتشكل هذه القاعدة كلًا واحدًا متكاملًا بالنسبة للمستخدم يبحث فيها عن أي مواد أو موضوعات يطلبها بأساليب مُحوسبة متطورة تظهر له على شاشة الحاسوب قابلة للطبع ورقيًا.

قاعدة الأحكام القضائية:

تحتوي هذه القاعدة على كافة الأحكام القضائية التي صدرت عن المحكمة الدستورية العليا منذ العام 2005م حتى اليوم، بالإضافة إلى الأحكام والتباليغ الغيابية الواجب نشرها في الجريدة الرسمية بموجب أحكام القانون.

تهدف قاعدة الأحكام القضائية إلى توفير المعلومات المرجعية وإعدادها على شكل إلكتروني وخزنها إلكترونيًا بشكل يسهل عملية الرجوع إليها من قبل المستفيدين، بالإضافة إلى توفير النص الكامل وأرشفة الأحكام القضائية المنشورة في الجريدة الرسمية، للمساهمة في الحفاظ على الإرث القانوني من التلف والضياع.

قاعدة الإعلانات:

تحتوي على كافة الإعلانات المنشورة في الجريدة الرسمية مصنفة على النحو الآتي:

1. الإعلانات الخاصة بالجمعيات التعاونية.
2. إعلانات الحكم المحلي.
3. إعلانات تدقيق الحسابات.
4. إعلانات الأراضي.
5. إعلانات الشركات.
6. إعلانات أخرى.